بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٤٤/اتحادية/اعلام/٢٠١٥

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة أكرم طه محمد وأكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس ابو التمن وعاد هاتف جبار ومحمد رجب الكبيسي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:-

م / تفسير

الطلب:

طلب مجلس النواب العراقي ـ مكتب الرئيس ـ من المحكمة الاتحادية العليا بموجب الكتاب المرقم (م . ر / ٨٦٩) والمؤرخ (٢٦ / ٤ / ٢٠١٥) ما نصه : استناداً لأحكام المادة (٩٢ / ثانياً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ ولضمان صحة الإجراءات المتخذة في مجلس النواب مع الدستور فيما يتعلق بالتصويت على قانون المحكمة الاتحادية العليا . نرجو تفضلكم بتفسير ما ورد في المادة المذكورة آنفاً من أحكام تتعلق بطريقة التصويت على قانون المحكمة ، هل يكون التصويت على مواد القانون بالأغلبية البسيطة لعدد الأعضاء الحاضرين استناداً لأحكام المادة (٢٣) من النظام الداخلي للمجلس أم بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب أم يقتصر توفر شرط ثلثي الأعضاء على التصويت النهائي للقانون ككل . للتفضل بالاطلاع وإعلامنا ... مع التقدير . وضع الطلب قيد التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت إلى القرار الآتي:

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن مجلس النواب بموجب كتابه المشار إليه أعلاه يطلب من المحكمة الاتحادية العليا تفسير المادة (٩٢/ثانياً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وذلك فيما يتعلق بالتصويت على مشروع قانون المحكمة الاتحادية العليا ولدى الرجوع إلى المادة (٩٢/ثانياً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ تبين أنها نصت على (تتكون المحكمة الاتحادية العليا من عدد من القضاة ، وخبراء في الفقه الإسلامي ، وفقهاء القانون يحدد عددهم وتنظم طريقة

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

اختيارهم وعمل المحكمة بقانون يسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب) استناداً لما تقدم أعلاه تجد المحكمة الاتحادية العليا أن تشريع القانون الجديد للمحكمة الاتحادية العليا يتطلب المصادقة عليه بالتصويت على مواد القانون بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب كما يتطلب المصادقة على القانون ككل التصويت بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب والذهاب إلى تفسير آخر يعني إفراغ النص الدستوري وتجاوزه وتغليب نصوص النظام الداخلي عليه وذلك لخصوصية الأحكام التي تخص المحكمة الاتحادية العليا وبالنظر لما تمثله هذه المحكمة باعتبارها أعلى هيئة قضائية في السلم القضائي العراقي وفي السلطة القضائية الاتحادية نظراً لاختصاصاتها الدستورية ولامتداد هذه الاختصاصات والصلاحية إلى الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة بإقليم كافة بموجب المادة (٩٢/أولاً) من الدستور وصدر القرار بالاتفاق باتاً في ٢٠١٥/٤/٢٨.

العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد	الرئيس مدحت المحمود
العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي	العضو محمد صائب النقشبندي
العضو محمد رجب الكبيسي	العضو عاد هاتف جبار	العضو حسين عباس أبو التمن

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com